(228) يكون لما صلح للامرين كثير في الاستعمال، فكان بالحذف أولى مما قل منه. وقال الزجاج إنما جاز حذف اللام مع (أن)، ولم يجز مع المصدر، لان (أن) إذا وصلت، دل بما بعدها على الاستقبال، والمعنى تقول: جئتك أن ضربت زيدا، وجئتك أن تضرب زيدا، فلذلك جاز حذف اللام، فاذا قلت: جئتك ضرب زيد، لم يدل الضرب على مضي ولا إستقبال. المعنى: فاذا حلف لا يعطي من معروفه، ثم رأى أن يره خيرا، أعطاه، ونقض يمينه. وعندنا لا كفارة عليه، وإنما جاز ذلك، لانه لا يخلو من أن يكون حلف يمينا جائزة أو غيره جائزة، فان كانت جائزة، فهي مقيدة بأن لا يرى ما هو خير، فليس في هذا مناقضة للجائزة، وأن كانت غير جائزة، فنقضها غير مكروه. وقوله: " واﷲ سميع عليم " معناه: أنه سميع ليمينه، عليم بنيته فيه، وفي ذلك تذكير، وتحذير. قوله تعالى: لا يؤآخذكم اﷲ باللغو في أيمانكم ولكن يؤآخذكم بما كسبت قلوبكم واﷲ غفور حليم (225) آية. المعنى: اختلفوا في يمين اللغو في هذه الاية، فقال ابن عباس، وعائشة، والشعبي: هو ما يجري على عادة اللسان: من لا واﷲ، وبلى واﷲ من غير عقد على يمين يقتطع بها مال، يظلم بها أحد، وهو المروي عن أبي جعفر، وأبي عبداﷲ (ع). وقال الحسن، ومجاهد، وابراهيم: هي يمين الظان، وهو يرى أنه حلف، فلا إثم عليه، ولا كفارة. روي أيضا عن ابن عباس، وطاووس: أنها يمين الغضبان، لايؤاخذ بالحنث فيها، وبه قال سعيد بن جبير، إلا أنه أوجب فيها الكفارة. وقال مسروق